[362] أسقط من الحديث مقدمته ومؤخرته وأبقى هذا الوسط منه، قال علي لعمر: أما علمت أن القلم رفع عن المجنون حتى يفيق، وعن الصبي حتى يدرك، وعن النائم حتى يستيقظ. وقد رويت هذه القصة بكاملها في مختلف كتب الحديث والتراجم (1). وقال ابن عبد البر بعد أن أخرج هذه الحكاية: إن عمر قال: لولا علي لهلك عمر (2). 7 - القراءة في صلاة العيد: عن عبيد الله بن عبد الله: ان عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي: ما كان يقرأ به رسول الله (صلى الله عليه وآله) في الأضحى والفطر ؟ فقال: كان يقرأ فيهما (ق والقرآن المجيد)، و (اقتربت الساعة وانشق القمر) (3). أخرجه كل من مسلم في صحيحه، ومالك في الموطأ، والترمذي وأبو داود في سننهما، وأما ابن ماجة أخرجه في سننه بنحو آخر: عن عبيدالله قال: خرج عمر (رضى الله عنه) يوم عيد، فأرسل إلى أبي واقد الليثي: بأي شئ كان النبي (صلى الله عليه وآله) يقرأ في مثل هذا اليوم ؟ فقال: بقاف واقتربت (4). قال العلامة الأميني (قدس سره) تعقيبا على هذه الرواية: فهلم معي نسائل الخليفة عن أنه لماذا عزب عنه العلم بما كان يقرأه رسول الله (صلى الله عليه وآله) في صلاة العيدين ؟ أو كان ناسيا له فأراد أن يستثبت كما اعتذر به السيوطي في تنوير الحالك ج 1 ص 147 ؟ أو أنه ألهاه عنه الصفق في الأسواق ؟ كما اعتذر به هو في غير هذا المورد.... ويبعد النسيان إن حكما مطردا كهذا يكرر في كل عام مرتين على رؤوس الأشهاد ومزدحم الجماهير لا ينسى عادة (5).

_____ (1) سنن ابي داود 4: 140 كتاب الحدود باب في المجنون يسرق أو يصيب حدا ح 4399. (2) الاستيعاب 3: 1103 ترجمة علي بن ابي طالب (عليه السلام) رقم 1855. (3) صحيح مسلم 2: 607 كتاب صلاة العيدين باب (3) باب ما يقرأ به في صلاة العيدين ح 14. (4) سنن ابن ماجة 1: 408 كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها باب (157) باب ما جاء في القراءة في صلاة العيدين ح 1282. (5) الغدير 6: 320.

_____